

واخبرنا ابو البركات ابن الانباطي ان ابا بكر الشامي ابا ابو الحسن العتيقي ان ابا  
بن الدخيل ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو العقيلي ثنا محمد بن موسى قالا ثنا محمد بن الحسن الترمذي  
ثنا الملك بن ابراهيم الجدي ثنا شعبة بن سوار بن ميمون عن عوف بن حسان بن ابي الشامي ثنا  
صرو بن بن قيس عن رجل عن ابي الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من زاد في متعملا  
كان في جوارح يوم القيمة زاد الشامي ومن سكن المدينة وصبر على بلائها كانت له  
سبعون الف حسنة قالوا ومن مات في احد الحرمين بعث الله  
والعقيل لما ذكره في كتابه لم يذكر فيه اكثر من قول البخاري انه لا يتابع عليه فلم يبق فيه  
الا الجليل بل هو وارثه وقوله فيه من اكل الخطاب كذا وقع في هذه الرواية وهو يوافق  
قول غيره رواه الطيالسي عن ابي بكر وقد فسده الطيالسي عن عمر بن الخطاب في حديثه  
يكون الخطاب صحيفه ما من حاطب فان البخاري لما ذكره في النار شيخنا قال هو جعفر  
عن جعفر بن ولد حاطب عن النبي صلى الله عليه وسلم مات في احد الحرمين روى عنه ميمون بن سوار  
المتابع عليه وقال ابن جبان ان هرون بن قيس روى عن رجل من ولد حاطب المرسل على كمال  
التقديس في يوم كرسيد واما قول الازدي انه هرون بن قيس الحديث لا يجزئ به فاعلم  
مستند في خبر البخاري والعقيلي والبايع في اطلاق هذه العبارة لانها لما تطلق حيث  
يظهر من حال الرجل ما يقتضي به التزك وقد عرفت ان حبان ذكره في التقاوت بن حبان اعلم من  
الازدي واثبت انتهى ما ذكره المعتض والجلال **باب** ان يقال هذا الحديث  
السابع الذي ذكره هو الحديث السادس بعينه في جعل المعتض له حد يبين بل لا يشك  
احاديث وهو حديث واحد ضعيف في ضبطه لاجتماع الاسناد من ابي المرسل واصله  
هو من باب التهور والكلية على ما لا يثبت به ما كفاه هذا حتى احدثت في روايته ويناقد من رده  
فيه وقد علم ان ضعفه حصل باكثر من ثلاثة واسماء مختلفة وهي الاضطراب والاختلاف  
واوجه التهور والامسال والانتفاع وبعض هذه الامور تكفي في ضعف الحديث ورواه  
الاحتجاج به عند ثمة هذا الشأن فكيف باجماعها في واحد **قول** ان هرون  
بن قيس عن ابن حبان في التوقير بن حبان الذي رواه الاوتمة وقد علم ان ابن حبان  
ذكره

وهو عليه في نسخة معتدلة  
في نسخة في نسخة  
في نسخة في نسخة  
في نسخة في نسخة

في نسخة

ذكر في هذا الكتاب الذي جمع في الثقات عدد اكثر من خلقا عظيما من الجمهور الذين  
لا يعرف هو ولا غيره احوالهم وقد صرح ابن حبان بذلك في غير موضع من هذا الكتاب  
فقال في الطبقة الثالثة سهل بن يحيى عن شاذل بن الهادي روى عنه ابو يعقوب ولسن  
اعرف ولا ادري من ابوه هكذا ذكر الرجل في كتاب الثقات ونص علي بن ابي حمزة وقال  
ايضا حنظلة بن يحيى بن ميسرة بن الماسيلا ادرى من هور بن ابي المبارك عن ابراهيم بن حنظلة عن ابيه  
هكذا ذكره لم يذكره وقال ايضا الحسن بن ابي عبد الله بن يحيى بن ميسرة بن الماسيلا ادرى من ابي حبان  
الادري من هور ولا ابراهيم هو وقال ايضا جميل بن يحيى بن ميسرة بن الماسيلا ادرى من ابي حبان  
بن عوف الادري من هور ولا ابراهيم هو وقد ذكر ابن حبان في هذا الكتاب خلقا كثيرا من  
هذا النقط وطريقته في ان لا يذكر من لم يعرفه في حبان وان كان مجهولا لم يعرف حاله وينبغي  
ان يتبين هذا ويعرف ان توثيق ابن حبان للرجل المذكور في هذا الكتاب مردد في  
درجات التوثيق عيان بن حبان قد شرط في الاحتجاج بخبر من لا يعرف في هذا الكتاب  
شروطا ليست هو وجوده في هذا الخبر الذي رواه هرون فقال في انشاء كلامه والعدل  
مدام يعرف منه الجرح اذا الجرح عند التعديل منه لم يعرف جرح فهو عدل حتى يتبين صدق  
اذا لم يكن يكلف الناس من الناس حقة ما غار عنوا ولا يكلف الحكم بالظاهر من الاثبات غير الغيب  
عنهم هذه طرق توثيق ابن حبان في التوقير بين العواك وغيره وقد وافق بعضهم وخالفه الاكثر  
وليس المقصود هنا تحريه الكلام على هذا وانما المراد التنبه على اصطلاح ابن حبان وطريقته  
قال فكل من اذكر في الكتاب فهو صدوق في حقه الاحتجاج بخبره اذ تفرق خبره عن حنظلة  
خمس فاذا وجد خبره من غيره واحد من ذكره في كتابي هذا فان ذكر الخبر لا يفتقر من احاديث  
حسن حنظلة امانا ان يكون توفيق الشيخ الذي ذكرته في كتابي في الاسناد من جرح ضعيف لا يخرج  
بخبره او يكون دون جرحه لا يخرج بخبره او الخبر يكون مسلا لا يلزمنا به الجرح او يكون منقطعاً  
لا تقوم به الجرح او يكون في الاسناد جرحا لم يبين اسم اعتر في الخبره الذي كره  
**هـ** في كلام ابن حبان في كتاب الثقات ثم انه قال في خبره روى عنه بن عوف بن ميسرة  
ولد حاطب بن قيس بن ميسرة بن الماسيلا ادرى من ابي حبان هذا الخبر عن ابي حبان  
فلو قد روى الخبر الى توثيق ابن حبان وهو لم يلزم من ذلك الحكم بخبره المقلد

في نسخة

في نسخة

في نسخة

في نسخة